ان اللہ علی کل شئ قدیر

بعون اللہ تعالی و سبحانہ از تصنیفات سید شریف مسمی بہ

در دار الخلافہ شاہجہان آباد سنہ ۱۲۸۱ ہجری

... العلوم باہتمام خواجہ ضیاء الدین طبع شد

Checked 1987
CHECKED - 1987

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي جعل منطق الانسان مظهر المعلومات ويسر لطرقها تحصيل المجهولات والصلوة على رسوله محمد المبعوث بالحجج والبينات وعلى آله واصحابه معادن المكرمات ومنابع المروات اما بعد فلما كان المختصر الموسوم بايساغوجي للشيخ الامام افضل المتاخرين اثير الدين الابهري طيب الله ثراه وجعل الجنة مثواه جامعا لغرر فوائد علم الميزان ودرر فرائد علم البرهان وهمم الطلبة ممتدة الاعناق الى اقتناء ذخائره في كل زمان وحائمة حول نفض لطائف كشف سرائره بحل كتاب ليت يعوق صرحوا نشريل عن مواضع مشكلة شيئهم ونظمت فرائد لكنون قلائد حقائق اخلاهم مع ان العلم اعلام معالمه مشرفة على الانطماس وآثار مبانيه مؤذنة بالاندراس ولجليل آيات دولته رافعة وآيات نصرته واضحة وان ثلاثة ترجع الى اوج القبول وحصيل دان الناس كالنتيجة تابع للاخس الارذل وتوسلت به الى حضرة من شرفه الله تعالى باحياء معالم الفضائل الدارسة وتوصلت به الى سدة من زينه الله تعالى باعلاء مراسم الفواضل الطامسة وهو المخدوم الاعظم مولى الايادي والنعم ذو العزة القاهرة والشرف الباهرة اللائح من غرته الغراء لوائح السعادة الازلية الفائح من طيبه روائح المروة الابدية المنفحص عن سجاف جده اثر النجابة ساطع البراهين غياث الاسلام والمسلمين الامير الكبير امير محمد لا زال رايات

رايات العلم في ايام دولة عالية وقيمة من آثار تربيته فاليه اللهم خصصه بالكمالات العلمية والعملية وارزقه
الرياسة الدينية والدنياوية لان غوامض الاسرار بالنسبة الى ذهنه الوقاد ذهنية ونتائج الافكار بالاضافة
الى طبعه النقاد وثيقة فهو بانتحاف هذا الكتاب اولى وبابدائه احرى واسال من الله تعالى ان ينفع به انه
ولي ذلك النفع وهو حسبي ونعم الوكيل قال نحمده على توفيقه الخ اقول الحمد معناه على ما ذهب اليه
المحققون هو الثناء والنداء على الجميل من نعمة او غيرها وانما ضم النداء ليشير بانه بواسطة اللسان وقوله
من نعمة وغيرها للاشعار بعموم المتعلق بعد تمام تعريف الحمد ولا حاجة الى القيد على جهة التعظيم احترازا
عن الاستهزاء لانه ليس ثناء حقيقة لان الثناء انما هو بقصد المعنى لا بمجرد التلفظ ولا حاجة الى تقييد
الجميل بالاختياري احترازا عن المدح لانه ليس بشرط في الحمد ايضا بدليل قوله تعالى عسى ان يبعثك
ربك مقاما محمودا والحديث الماثور وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته والحمل على الوصف المجازي
وصفا له بوصف صاحبه كالكتاب الكريم والاسلوب الحكيم صرف عن الظاهر على ان من يقول بكون الجميل
الاختياري ماخوذا في الحمد انما يقول بكونه ماخوذا فيه بحسب النقل وانه لا فرق فيه بين الحمد والمدح كما صرح
صاحب الكشاف حيث قال وكل ذي لب اذا رجع الى بصيرته لا يخفى عليه ان الانسان لا يمدح بغير فعله و
قد نعى الله على الذين انزل فيهم ويحبون ان يحمدوا بما لم يفعلوا الآية ثم سال كيف ذلك وان العرب يمدح
بالجمال وحسن الوجه فاجاب عنه بان الذي يسوغ ذلك ان حسن المنظر يشعر عن مخبر مرضي
واخلاق محمودة ثم نقل عن علماء البيان تخطئة المدح على غير الاختياري وجعله غلطا ومخالفا للمنقول
والمعقول وقصر المدح على الجميل الاختياري وهذا صريح في ان اخذ الاختياري في الحمد انما
هو بحسب النقل وانه لا فرق بين الحمد والمدح والشكر فعل يشعر بالتعظيم للمنعم بسبب الانعام فيكون
متعلقه خاصا ومورده عاما والحمد بالعكس فيجتمعان عند وجود الحيثيتين وحينئذ يفترق كل واحد منهما
عن الآخر عند وجود خاصته فقط فيكون بينهما عموم وخصوص من وجه واختار الجملة الفعلية ولم يقل
الحمد لله جريا على الاصل وقصدا الى اظهار العجز عن الحمد على الثبات والدوام والتوفيق جعل فعل العبد
موافقا لما هو الخير في حقه والهداية الدلالة الموصلة الى البغية والوصول تعبير عنه [illegible]

ان الضلالة تقع في مقابلتها وعدم الوصول معتبر فيها وانه يمدح بها كما يمدح بالاهتداء ومن
المعلوم ان من دل على المطلوب لا يستحق المدح ما لم يصل اليه بل ربما يستحق الذم وان الاهتداء
مطاوع هدى والمطاوعة حصول الاثر عند تعلق الفعل المتعدي بمفعوله نحو كسرته فانكسر وجمعته فاجتمع والمطاوع لا يخالف
الاصل واما قوله تعالى واما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى فمجاز عن اصابة اسباب الهداية و
اختيار الجهل الضلالة فهنا ايضا مثل ما ذكرنا ويكون الصلوة على وفق الحمد والمشهور ان الصلوة حقيقة
في الدعاء لغة وفي الاركان المخصوصة شرعا فيكون الصلوة المسندة الى العبد حقيقة ومثل صلى الله على محمد مجازا بمعنى رحمة
ومحل العلاقة لان الدعاء الرحمة ولكن المذكور في الكشاف في اول سورة البقرة ان الصلوة حقيقتها تحريك
الصلوين بيت الاركان المخصوصة بها التحريك الصلوين فيها ثم سمى الدعاء صلوة تشبيها للداعي
بالمصلي في تخشعه فيكون الصلوة في الدعاء استعارة وفي الاركان المخصوصة حقيقة او مجازا مرسلا
واما مثل قوله تعالى ان الله وملائكته يصلون على النبي فمحمول على ان المراد معنى مجازي اعم من
الحقيقي وهو ايصال النفع والايصال واحد والاختلاف في طريقه **قال** اما بعد فهذه الرسالة
في المنطق **اقول** اعلم ان المنطق علم يعرف به تمييز ما يلم من الفكر الصحيح عن فاسده والمص
رح عليه اورد في رسالته هذه اصطلاحات مما يجب استحضارها لمن يشرع في شيء من العلوم ليكون
عونا في التحصيل منها ايساغوجي والمراد به الكليات الخمس وايساغوجي اسم الحكيم من حكماء
اليونان فنسب اليه الكليات الخمس لمهارته فيها وهو النوع والجنس والفصل والخاصة والعرض
العام فهذه هي المقصودة بالنظر منها لكن لما كانت معرفتها موقوفة على المعرفة الدلالة واقسام اللفظ
قدم بحثها عليها وذلك اما لان هذه الاصطلاحات لا يمكن معرفتها الا بالاستفادة عن صاحبها و
الاستفادة عن صاحبها لا يحصل الا بالالفاظ الدالة على المعنى واما ان الكليات الخمس عبارة عن
الالفاظ باعتبار الدلالة على المعاني على ما صرح به المص رح بعد ذلك حيث قسم اللفظ المفرد الى الكليات
فيتوقف معرفتها على معرفة الدلالة واقسام اللفظ ثم معرفة اقسام اللفظ موقوفة على معرفة الدلالة كما ستعرف
عليه فلذلك قدم بحث الدلالة عليها وهي كون الشيء بحالة يلزم من العلم به العلم بشيء آخر والشيء الاول

هو الدال والثاني هو المدلول والدال ان كان لفظا فالدلالة لفظية والا فغير لفظية والدلالة اللفظية ان توقفت على الوضع فوضعية والا فان كانت بحسب اقتضاء الطبع فطبيعية كدلالة اح اح على وجع الصدر والا فعقلية كدلالة اللفظ المسموع من وراء الجدار على وجود اللافظ وغير اللفظية ان كانت بحسب الوضع فوضعية كدلالة الخط على اللفظ والا فعقلية كدلالة الدخان على النار وليس المراد بالدلالة العقلية ما يكون للعقل مدخل فيها والا يلزم ان يكون جميع الدلالات عقلية بل ما يكون بحسب العقل فقط من غير مدخل الوضع والطبع وبالدلالة الطبيعية ما لا يكون للعقل مدخل فيها بل ما يكون بحسب اقتضاء طبع اللافظ وان كان للعقل مدخل فيها والمقصود ههنا هي الدلالة اللفظية الوضعية وهي كون اللفظ بحيث متى اطلق فهم منه المعنى العلم بوضعه ولما كانت الدلالة نسبة بين اللفظ والمعنى بينهما وبين السامع فتعتبر اضافتها تارة الى اللفظ فتفسر بكون اللفظ ... وتارة الى المعنى فتفسر بفهم المعنى منه اي انفهامه منه وتارة الى السامع فتفسر بفهم السامع المعنى من اللفظ اي تنقل ذهنه اليه وقد يقال ان فهم المعنى من اللفظ صفة اللفظ وكذلك انفهام المعنى منه الا انه لتركيبه لا يشتق منه اسم الفاعل والوجه ما تقدم لانه وان امكن اعتبار كونه وصفا للفظ لكن لا يخفى ان الملاحظ فيه انما هو من جانب المعنى اولا ومن جانب السامع لا من جانب اللفظ ثم الدلالة اللفظية الوضعية ان كانت على تمام ما وضع له كدلالة الانسان على الحيوان الناطق سميت مطابقة لتطابق بين اللفظ والمعنى وان كانت على جزء ما وضع له كدلالة الانسان على الحيوان او على الناطق سميت تضمنا لكون المدلول في ضمن الموضوع له وان كانت على امر خارج عنه يلازمه في الذهن اي يمتنع انفكاك تصور المسمى عن تصوره كدلالة الانسان على قابل العلم وصنعة الكتابة سميت التزاما لكون الدلالة بسبب اللزوم الذهني ولم يشترط اللزوم الخارجي لان الالتزام متحقق بدونه كالعمى فانه يدل على البصر بالالتزام مع المعاندة بينهما في الخارج وانحصار الدلالة اللفظية الوضعية في الثلثة عقلي لان دلالة اللفظ بالوضع اما على تمام ما وضع له او على جزءه او على الخارج واما انحصار الدلالة اللفظية في الوضعية والطبيعية والعقلية فبالاستقراء فان دلالة اللفظ اذا لم تكن بحسب الوضع والطبع لا يلزم ان

يكون عقلية ولذا انحصار غير اللفظية في الاثنين فان قيل قد يتحقق دلالة اللفظ على المعنى الخارج
عن المسمى من غير ان يكون بينهما لزوم ذهني كما في اكثر انواع المجازات فلا تنحصر الدلالة اللفظية
الوضعية في الثلث قلنا اذا لم يكن بين المسمى والامر الخارج لزوم ذهني فيكون فهم المعنى منه بواسطة
القرينة ضرورة فالدال ح هو المجموع دون اللفظ فقط فهذه لا يعتبر وذلك لان الدلالة
المعتبرة في هذا الفن ما كانت كلية وما ليس بكلي لا يسمونه دلالة قوله اشتراط الدلالة بكون الشيء بحيث
يلزم آه والدلالة اللفظية الوضعية بكون اللفظ بحيث متى اطلق فهم منه المعنى فعلى هذا يكون المعتبر
في دلالة الالتزام هو اللزوم البين بالمعنى الاخص هو الذي يكون مجرد تصور الملزوم كافيا في جزم
الذهن باللزوم بينهما كما ذهب اليه الجمهور فح لا يصح التمثيل للمدلول بالالتزام بقابل العلم وصنعة الكتابة
لظهور ان مجرد تصور الانسان لا يكفي في جزم الذهن باللزوم بينهما فكان المصنف بنى الكلام على ان
المعتبر في دلالة الالتزام هو اللزوم البين بالمعنى الاعم على ما ذهب اليه الامام وكثير من المتاخرين وهو
متحقق بين الانسان وقابل العلم وصنعة الكتابة فان من تصور الانسان بانه حيوان مدرك للكليات
وتصور مفهوم قابل العلم وصنعة الكتابة يجزم باللزوم بينهما ضرورة هكذا قالوا وظني ان المعتبر في دلالة
الالتزامية هو اللزوم المطلق واللازم من كلية الدلالة ودوام الانفهام انما هو مطلق اللزوم
الذهني وهو امتناع انفكاك تصور المسمى عن تصور الامر الخارج سواء كان مجرد تصور الملزوم كافيا
في جزم الذهن باللزوم بينهما او لم يكن اذ لو كان المعتبر هو اللزوم البين بالمعنى الاخص يلزم ان لا يكون
الامر الخارج الذي يمتنع انفكاك تصور المسمى عن تصوره لكن لا يجزم الذهن بمجرد تصور المسمى
باللزوم بينهما مدلولا التزاميا ولا شك ان دلالة اللفظ عليه ليست بالمطابقة ولا بالتضمن فلو لم يكن
بالالتزام يلزم عدم انحصار الدلالة اللفظية الوضعية في الثلثة واذا اردت الاطلاع على تمام
هذا الكلام فعليك بحاشيتنا بشرح الشمسية في هذا المقام قال ثم اللفظ اما مفرد آه اقول لما فرغ
من بيان الدلالات الثلث شرع في بيان اقسام اللفظ وموردا لقسمة اللفظ الموضوع للمعنى الا
انه ترك هذا القيد اعتمادا على شهرة الامر والاخص حد المفرد باللفظ الغير الدال على

معنى بالوضع اللهم الا ان يلتزم كونه مفردا والكناية حكايات ما صرحوا به والمفرد ما لا يراد بجزء منه دلالة اي اللفظ المفرد ما لا يراد بجزء منه دلالة على جزء المعنى كالانسان ثم المراد بالارادة الارادة الجارية على قانون اللغة حتى لو اريد واحد بالف انسان مثلا معنى لا يلزم ان يكون مركبا والمركب ما لا يكون كذلك اي ما اريد بجزء منه الدلالة على جزء المعنى فيحصل ان يكون للفظ جزء ولذلك الجزء دلالة على جزء المعنى ويكون دلالة ذلك الجزء على معناه مرادة فيخرج عن الحد ما ليس لجزء اصلا كق حال كونه علما وما له جزء غير دال على معنى اما لانه لا يراد معناه كالنقطة واما ان يكون لمعناه جزء ولكن لا يدل جزء اللفظ عليه كزيد وما له جزء دال على معنى لكن لا يراد بجزء منه الدلالة على المعنى سواء كان جزء المعنى المقصود كما في الحيوان الناطق اولا كما في عبد الله حال كونهما علمين فانه لا يراد بجزء منهما الدلالة على المعنى على ما هو المراد بجزء المعنى اعم من ان يكون جزء المعنى المقصود اولا فيدخل في حد المركب المركبات التي اريد بها الامر الخارج البسيط كالحيوان الناطق عند ارادة الضاحك فانه وان لم يرد بجزء منه الدلالة على جزء معناه المقصود الا انه اريد منه الدلالة على جزء معناه الحقيقي لينتقل منه الى المعنى المجازي المراد منه وقد يقيد الجزء بان يكون جزء المعنى المقصود احترازا عن نحو عبد الله ولا حاجة اليه مع انه ينتقض الحد بالمركبات المذكورة وبهذا ان التعريفان احسن التعريفات المذكورة للمفرد والمركب قال والمفرد اما كلي الخ اقول قد عرفت فيما سبق ان بيان الدلالة واقسام اللفظ انما هو لتوقف معرفة الكليات عليه ولما فرغ من بيانها شرع في بيان الكليات واعلم ان الكلية والجزئية بالذات انما هي صفة للمعنى دون اللفظ لكن تتصف بها اللفظ بتبعية الدال باسم المدلول كما ان الافراد والتركيب بالذات صفة للالفاظ دون المعاني لكن تتصف بها المعاني بتبعية المدلول باسم الدال وبهذا الاعتبار صح جعل اللفظ المفرد مقسما للكليات وصح تعريف الجزئي بانه يمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة فيه والكلي بانه لا يمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة فيه اي ما لا يكون نفس تصور مفهومه بالنظر الى نفسه مانعا عن وقوع الشركة فيه بل فيه ما لا يمنع فيه اصلا من الشركة كالانسان ما فيه منع لكن لا بالنظر الى نفسه كالكليات الفرضية مثل اللاشيء

والا وجود والا امكان فانها يمتنع اشتراكها بين كثيرين ولا يصدق على شيء اصلا فضلا عن الاشتراك لكن فرض العقل تصور مفهومها بل الشمول لها تفرضها لجميع الاشياء فملخص الكلام ان ما حصل في العقل فهو بمجرد حصوله في العقل ان امتنع فرض صدقه على كثيرين فهو الجزئي وان لم يمتنع فهو الكلي لا يقال ان كان مجرد الفرض كافيا فيفرض الجزئي ايضا مشتركا بين كثيرين كما يفرض اللاشيء لانا نقول فرض ذلك فرض ممتنع وهذا فرض ممتنع والفرق بين [illegible] فان قيل التصور حصول صورة الشيء في العقل فيكون معنى قوله تصور مفهومه حصول صورة مفهومه فيلزم ان يكون للمفهوم مفهوم قلنا حصول صورة الشيء في العقل على نوعين نوع يكون حصوله بطريق الاصالة وهو الذي يكون حصوله بحصول نفسه كالعلم والجهل وسائر الكيفيات النفسانية وعلامته ترتب اثره ونوع يكون حصوله بطريق التبعية وهو الذي يكون حصوله بحصول صورته لا بحصول نفسه وعلامته عدم ترتب اثره واحدهما لا يستلزم الاخر فانا اذا تصورنا النار يحصل في العقل صورة النار لا نفسها ولهذا لا يترتب اثرها ويحصل العلم بنفسه لا بصورته ولهذا يترتب اثره نعم قد يستلزم حصول صورة الشيء في العقل حصول نفسه كما اذا تصورنا العلم فان تصور صورته يستلزم حصول نفسه والتصور اذا اضيف الى المعاني والمفهومات يكون من النوع الاول فيكون معنى تصور مفهومه حصول المفهوم نفسه لا صورته فلا يلزم ان يكون للمفهوم مفهوم ووجه التسمية بالكلي والجزئي ان الكلي جزء للجزئي غالبا كالحيوان فانه جزء لكل واحد من افراد الحيوان وكالانسان فانه جزء لكل واحد من افراده فيكون الجزئي كلا وكلية الشيء بالنسبة الى جزئياته مثلا كلية العلم ليس بالقياس الى زيد وبكر وعمرو بل بالقياس الى علومهم فيكون ذلك الشيء منسوبا الى الكل والمنسوب الى الكل كلي وكذلك جزئية الشيء انما هي بالنسبة الى الكلي فيكون منسوبا الى الجزء والمنسوب الى الجزء جزئي **قال** والكلي اما ذاتي اه **اقول** الكلي اذا نسب الى ما تحته من الجزئيات فهو اما خارج عن حقيقة ما تحته من الجزئيات اولا فان الاول فهو العرضي كالضاحك فانه خارج عن ماهية زيد وعمرو وغيرهما من الجزئيات وان لم يكن خارجا فهو الذاتي كالانسان والحيوان فانهما ليسا بخارجين عن ماهية زيد وعمرو وغيرهما من الجزئيات وهذا اولى من تفسير الذاتي بما يكون غير خارج عن الذات وما ذكره الشيخ في الشفاء من ان الذاتي ما ليس بعرضي ليصح تقسيم الذاتي الى النوع والجنس والفصل وقد يفسر الذاتي بما يكون داخلا

والعرضي بما يكون خارجا فيتحقق الواسطة او بما يخالفه اي بما لا يكون داخلا فيلزم كون النوع
من العرضيات فعلى كلا التقديرين لا يصح تقسيم الذاتي الى النوع والجنس والفصل فالوجه
ما تقدم لا يقال الذاتي هو المنسوب الى الذات فلا يصح ان يكون الماهية ذاتية والا يلزم انتساب
الشيء الى نفسه لانا نقول ليس كون الذاتي ذاتيا بالنسبة الى الماهية بل بالنسبة الى الاشخاص المتكثرة
بالعدد فلا يلزم ما ذكرتم وقد يقال ان هذه النسبة ليست لغوية بل اصطلاحية فلا يرد ذلك وهذا
يقتضي ان لا يصح في اللغة اطلاق الذاتي على الماهية حقيقة وبالجملة تعريف اسم الذاتي بما يدخل في
حقيقة جزئياته ثم تقسيمه الى النوع والجنس والفصل ليس كما ينبغي اللهم الا ان يراد من الداخل
ما ليس بخارج او يراد من الماهية الماهية المتشخصة لكل واحد من الجزئيات فالماهية النوعية داخلة فيها
قال والذاتي اما مقول في جواب ما هو بحسب الشركة المحضة كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس
وهو الجنس ويرسم بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين بالحقائق في جواب ما هو **اقول** الذاتي اما نوع
او جنس او فصل لانه اما ان يكون مقولا في جواب ما هو بحسب الشركة المحضة اي لا يكون مقولا في جواب ما هو
بحسب الخصوصية اصلا فهو الجنس كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس فانه اذا سئل عنهما بما هما
يقع الحيوان في الجواب واما اذا سئل عن الانسان وحده او عن الفرس وحده فلا يقع الحيوان في
الجواب وانما الجواب حينئذ الحيوان الناطق او الحيوان الصاهل وذلك لانه اذا سئل بما هو عن شيء الواحد
يكون السؤال طلبا لتمام الماهية المختصة به واذا سئل عن شيئين او اكثر يكون طلبا لتمام الماهية
المشتركة فما وقع جوابا للاول يجب ان يكون تمام الماهية المختصة به وما وقع جوابا للثاني يجب
ان يكون تمام الماهية المشتركة كالحيوان فانه تمام الماهية المشتركة بين الانسان والفرس فيقع في جواب
السؤال عنهما بما هما وليس تمام الماهية المختصة باحدهما فلا يقع في جواب السؤال عن احدهما ويرسم
الجنس بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين بالحقائق في جواب ما هو فلفظ الكلي مستدرك لان المقول
على كثيرين يغني عنه وقوله مقول جنس يتناول الجزئيات والكليات وقوله على
كثيرين يخرج الجزئيات وقوله مختلفين بالحقائق يخرج النوع والفصل لانهما

لا يقالان الا على كثيرين متفقين بالحقيقة وقوله في جواب ما هو يخرج الخاصة والعرض العام لانهما لا يقالان في جواب ما هو وههنا بحث من وجهين الاول ان الكلي عبارة عما يصلح لان يقال على كثيرين وقوله مقول على كثيرين انما يدل عليه بالالتزام لان معناه مقول بالفعل ودلالة الفعل على الامكان بالالتزام ودلالة الالتزام مهجورة في التعريفات والثاني ان الجزئي الحقيقي مثل زيد وعمرو وبكر لا يكون مقولا ومحمولا على الشيء اصلا والمحمول على الشيء انما هو المفهومات الكلية فحسب والجواب عن الاول ان المراد من المقول على كثيرين في تعريف الكليات ليس الا الصالح لان يقال على كثيرين ولا يلزم خروج كثير من المفهومات الكلية عن التعريف وبالجملة لا يخلو الكلام عند ذكر الكلي مع المقول على كثيرين عن الاستدراك وعن الثاني الامر كما قلت بحسب الحقيقة بناء على ان الجزئي الحقيقي ما هو من الاشياء الخارجية وما حصل في العقل ليس الا المفهومات الكلية على ما تقرر في الحكمة لكن بناؤه على ما ذهب اليه المتاخرون من ان العقل مدرك للكليات بلا واسطة والجزئيات بالآلات وان المفهوم الحاصل في العقل ينقسم الى الكلي والجزئي ولا خفاء في ان الجزئي ايضا مقول على شيء لا سيما على ما ذهب اليه المص من كون اللفظ المفرد منقسما الى الكلي والجزئي **قال** واما مقول في جواب ما هو اه **اقول** الكلي ان كان مقولا في جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية معا فهو النوع كالانسان بالنسبة الى زيد وعمرو وغيرهما من الجزئيات فانه اذا سئل عنهما بما هما كان الجواب الانسان لانه تمام ماهيتهما المشتركة وكذا اذا سئل عن احدهما بعينه لانه تمام ماهيته المختصة به ويرسم النوع بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة في جواب ما هو وقول مقول جنس متناول للكلي والجزئي وقوله على كثيرين يخرج الجزئي وقوله مختلفين بالعدد دون الحقيقة يخرج الجنس وقوله في جواب ما هو يخرج باقي الكليات وفيه بحث لان النوع كما انه مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة في جواب ما هو فكذلك الجنس مثلا الحيوان مقول على زيد وعمرو وبكر وغيرهم وهم مختلفون بالعدد دون الحقيقة والقيد

والقيد انما يخرج ما بيّنا فيما لا يدافعه على انه لو كان مخرجا للجنس يكون مخرجا للعرض العام ايضا فلا وجه لتخصيصه باخراج الجنس بل هو خارج بقوله في جواب ما هو ويمكن ان يقال ان الجنس كما لا يخرج بمجرد قوله مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة كذلك لا يخرج بمجرد قوله في جواب ما هو على ما لا يخفى وانما يخرج بانضمام قوله مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة مع قوله في جواب ما هو لان الجنس وان كان مقولا في جواب ما هو لكن لا يكون مقولا في جواب ما هو على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة مثلا اذا سئل عن زيد وعمرو بما هما لا يقال في الجواب انه حيوان بل حيوان ناطق والحيوان وان كان مذكورا في الجواب لكن لا يقال انه مقول في جواب ما هو بل يقال انه واقع في طريق ما هو وكذا الجسم وان كان مذكورا في الجواب ضمنا لكن لا يقال انه مقول في جواب ما هو بل يقال انه داخل في طريق ما هو فلما كان لهذا القيد دخل في اخراج الجنس اسند اخراج الجنس اليه بخلاف العرض العام فانه لا دخل لهذا القيد في اخراجه اصلا فلذلك لم يسند اخراجه اليه بل اسند الى قوله في جواب ما هو او يقال ان معنى قوله هو المقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة ان النوع يكون مقولا على كثيرين مختلفين بالعدد ولا يكون مقولا على كثيرين مختلفين بالحقيقة فالمقول على كثيرين مختلفين بالحقيقة منفي بقوله دون الحقيقة فيخرج الجنس لانه مقول على كثيرين مختلفين بالحقيقة على ما عرفت وقد يقال العرض العام لما كان مشاركا للخاصة في العرضية وعدم الوقوع في جواب ما هو اخرجهما بقيد واحد رعاية للمناسبة وانت خبير بان هذا الاليق نقضا بهذا لانه لا معنى لاخراج الشيء بعد الخروج قال واما غير مقول الخ اقول الكلي ان كان غير مقول في جواب ما هو بل كان مقولا في جواب اي شيء هو في ذاته وهو اي المقول في جواب اي شيء هو في ذاته الذي يميز الشيء عما يشاركه في الجنس فهو الفصل كالناطق بالنسبة الى الانسان فانه يميز الانسان عما يشاركه في الحيوان فانه اذا سئل عن الانسان باي شيء هو في ذاته كان الجواب انه ناطق لان السؤال باي شيء هو في ذاته انما يطلب به ما يميز الشيء في الجملة فيصح الجواب ثم الفصل ان كان يميز عما يشاركه في الجنس القريب فهو الفصل القريب

كالناطق بالنسبة الى الانسان فانه يميز الانسان عما يشاركه في الحيوان وان كان مميزا عما
يشاركه في الجنس البعيد فهو الفصل البعيد كالحساس بالنسبة الى الانسان فانه يميز الانسان عما يشاركه
في الجسم النامي وكالنامي بالنسبة الى الانسان فانه يميز الانسان عما يشاركه في مطلق الجسم وهو
قابل الابعاد الثلثة وكالجسم المطلق بالنسبة الى الانسان فانه يميز الانسان عما يشاركه في الجوهرية
وكل واحد من هذه الفصول يصلح للجواب عن الانسان باى شئ هو في ذاته لان السؤال باي شئ
هو في ذاته انما يطلب به المميز الذاتي وكل ما يميز الشئ تميزا ذاتيا يصلح للجواب واما اذا خصصت
السؤال وقلت الانسان اي شئ يميزه عن الحيوان او عن الجسم فالواقع في الجواب الفصل الذي يميز الانسان
عما يشاركه في الجنس الذي اضيف اليه اي وانما حصر الفصل على ما يميز الشئ عما يشاركه في الجنس بناء
على انه اختار بطلان تركب الماهية من امرين متساويين لا يقال على هذا ينبغي ان لا يذكر الجنس ايضا
لانا نقول لو لم يذكر الجنس لتوهم ان الفصل يميز الشئ في الجملة ولم يعلم انه اختار بطلان تركب الماهية
من امرين متساويين ويرسم الفصل بانه كلي يقال على الشئ في جواب اي شئ هو في ذاته
قوله كلي جنس لكل الكليات وقوله يقال على الشئ في جواب اي شئ يخرج النوع والجنس والعرض
العام لان الجنس والنوع لا يقالان في جواب اي شئ هو في ذاته والعرض العام لا يقال في
جواب اصلا وقوله في ذاته يخرج الخاصة لان الخاصة وان كانت مميزة لكن لا في ذاته بل في عرضه

قال العرضي اما ان يمتنع انفكاكه اه **اقول** هذا شروع في بيان الكلي الخارج عن الماهية
فهو اما ان يمتنع انفكاكه عن الماهية اولا والاول هو العرض اللازم سواء كان الامتناع
بالنظر الى نفس الماهية كالكاتبية بالقوة بالنسبة الى الانسان او بالنظر الى الوجود كالسواد للحبشي
والثاني هو العرض المفارق كالكاتبية بالفعل بالنسبة الى الانسان والتمثيل بالكاتبية والسواد
انما هو من المسامحات المشهورة في عباراتهم في العلوم والا فالكلام في الكلي الخارج عن ماهية الافراد
فلا بد من ان يكون محمولا بالمواطاة لكنهم تسامحوا وذكروا المبدأ والمحمول بدله اعتمادا على فهم
المتعلم وكل من العرض اللازم والمفارق اما ان يختص بافراد حقيقة واحدة فقط اولا فان اختص

هو الخاصة كالضاحك بالقوة والفعل بالنسبة الى الانسان وترسم الخاصة بانها كلية يقال على ما تحت حقيقة واحدة فقط قولا عرضيا وذكر الكلية مستدرك كما مر وقوله يقال على ما تحت حقيقة واحدة جنس شامل للكليات كما عرفت ان القول على المختلفات لا ينافي القول على المتفقات . وقوله فقط يخرج الجنس والعرض العام لانهما يقالان على ما تحت حقائق فوق واحدة وقوله قولا عرضيا يخرج النوع والفصل لان قولهما على ما تحتهما ذاتي لا عرضي و ان لم يختص بافراد حقيقة واحدة بل يعم الحقائق فوق الواحدة فهو العرض العام كالمتنفس بالقوة والفعل بالنسبة الى الانسان وغيره من انواع الحيوانات لانه لم يختص بواحدة منها ويرسم بانه كلي يقال على ما تحت حقائق مختلفة قولا عرضيا وفوائد القيود ظاهرة وفيه بحث لان المصنف قسم الكلي الخارج عن الماهية اولا الى العرض اللازم والمفارق ثم قسم كل واحد منهما الى الخاصة والعرض العام فيكون العرض اللازم والعرض المفارق قسمين اولين بالذات للكلي وجعل الخاصة والعرض العام قسمين براسه فيكون اقسام الكلي ستة على مقتضى تقسيمه لا خمسة وكان المناسب ان يقسم الكلي الخارج عن الماهية اولا الى الخاصة والعرض العام ثم يجعل اللازم والمفارق قسمين لهما حتى ينحصر الاقسام الاولية للكليات في الخمس المذكورة ولا يجوز ان يجعل العرض اللازم والمفارق قسمين من اقسام الكلي بالاصالة والخاصة والعرض العام قسمين لهما لينحصر اقسام الاصلية الاولية للكلي في خمسة لان القوم اتفقوا على ان كون الخاصة والعرض العام من الاقسام الاصلية للكلي ولو جعل العرض اللازم والمفارق مع ذلك من الاقسام الاصلية لزاد اقسام الكلي على الخمسة واعلم ان الكليات امور اعتبارية مفهوماتها حصلت ووضعت اسماؤها بازائها فليس لها معان غير تلك المفهومات فكان المناسب ان يذكر في تعريف جميع الكليات لفظ يحد بدل يرسم ولو سلم فغاية الاحتمال عدم العلم بكونها حدودا لا العلم بكونها رسوما فالمناسب ذكر التعريف الذي هو اعم **قال** القول الشارح المحد قول

دال على ماهية الشيء **اقول** الغرض من المنطق تحصيل المجهولات والمجهول اما تصوري
او تصديقي والموصل الى المجهول التصوري يسمى قولا شارحا لشرحه وايضاحه ماهيات الاشياء
وهو اما حد او رسم والحد قول دال على ماهية الشيء فقوله قول دال جنس شامل لانواع التعريف
وقوله على ماهية الشيء يخرج الرسم لانه انما يدل على لازم الشيء لا على ماهيته فان قيل لو احتاج
الحد الى الحد يلزم التسلسل لانه لو احتاج الحد الى الحد لاحتاج حد الحد الى الحد ايضا فيتسلسل وهو باطل
وايضا لو كان للحد حد يلزم تساويهما على ما هو الشرط بين الحد والمحدود ولكنه اخص ضرورة كونه
حد الحد والاخص لا يصلح للتعريف فضلا عن ان يكون حدا والجواب عن الاول ان هذا في الامور
الاعتبارية وهو ليس بممتنع لانه ينقطع بانقطاع الاعتبار فان العقل قد يعتبر حد الحد من حيث انه حد من
غير نظر الى خصوصية الاضافة وبهذا الاعتبار لا يحتاج الى الحد ويقع معرفا للحد وقد يعتبر خصوصية الاضافة
فيحتاج الى الحد لكن العقل لا يعتبر الحد على هذا الوجه دائما فينقطع التسلسل بانقطاع الاعتبار
وبما ذكرناه خرج الجواب عن الاعتراض الثاني ايضا لان حد الحد باعتبار ذاته من غير اعتبار
خصوصية الاضافة مساو للحد وباعتبار الخصوصية اخص وكونه حدا باعتبار الاول لا باعتبار
الثاني فلا امتناع فيه **قال** وهو الذي يتركب عن جنس الشيء وفصله القريبين كالحيوان
الناطق بالنسبة الى الانسان وهو الحد التام والحد الناقص وهو الذي يتركب عن جنسه البعيد
وفصله القريب كالجسم الناطق بالنسبة الى الانسان **اقول** الحد الذي يتركب من الجنس
والفصل القريبين فهو الحد التام كالحيوان الناطق بالنسبة الى الانسان اما كونه حدا
فلان الحد في اللغة المنع والحد لاشتماله على الذاتيات مانع عن دخول الغير واما كونه تاما فلذكر جميع الذاتيات
فيه والذي يتركب من الجنس البعيد والفصل القريب فهو الحد الناقص كالجسم الناطق
بالنسبة اليه اما كونه حدا فلما مر واما كونه ناقصا فلنقصان بعض اجزاء الحد التام وهو الجنس
القريب **قوله** والرسم التام وهو الذي يتركب عن الجنس القريب والخاصة كالحيوان
الضاحك في تعريفه والرسم الناقص وهو الذي يتركب عن عرضيات تختص جملتها

تحقيقه واحدة وكقولنا في تعريف الانسان انه ماش على قدميه عريض الاظفار بادي البشرة مستقيم القامة ضحاك بالطبع **اقول** الرسم هو القول الدال على اللازم المساوي للشيء ثم ان كان مركبا من الجنس القريب والخاصة اللازمة له فهو الرسم التام كالحيوان الضاحك بالنسبة الى الانسان اما كونه رسما فلانه اثر والخارج اللازم اثر من آثار الشيء فالتعريف به يكون تعريفا بالاثر تشبيها واما كونه تاما فلمشابهته الحد التام من حيث انه وضع فيه الجنس القريب وقيد بامر يختص بالشيء وان كان مركبا من عرضيات تختص جملتها بالشيء فهو الرسم الناقص كما يقال على قدميه عريض الاظفار بادي البشرة مستقيم القامة ضحاك بالطبع اما كونه رسما فلما مر واما كونه ناقصا فلنقصان بعض اجزاء الرسم التام و هو الجنس القريب ولم يعتبر العرض العام مع الفصل والخاصة لانه لا يفيد الامتياز والاطلاع على الذاتي وكذا الخاصة مع الفصل اذ هي لا تفيد الاطلاع على الذاتي والامتياز حاصل بالفصل وفيه بحث لانا لا نسلم ان كل قيد يفيد الاطلاع على الذاتي والامتياز بل يفيد اجتماع العوارض زيادة ايضاح للماهيات وسهولة الاطلاع على الماهية صرح به الشيخ في الاشارات وقد يقال التعريف بالخارج غير جائز لان الخارج انما يعرف به الشيء اذا علم اختصاصه به فاذا توقفت معرفة الشيء على تعريف الخارج اياه وتعريف الخارج اياه يتوقف على معرفة اختصاصه بالشيء وهي يتوقف على معرفة الشيء فيلزم الدور واجيب بان افادة الخارج اللازم لمعرفة الشيء لا نسلم انه يتوقف على العلم بالاختصاص فالمفيد لمعرفة الشيء هو معرفة الامر المختص الشامل من غير احتياج الى العلم بالاختصاص لجواز ان يكون بين الشيء ولازمه الخارجي ملازمة بينة بحيث ينتقل الذهن من الامر الخارجي الى ذلك الشيء فيصح التعريف به لتحقق الاختصاص به وان لم يعلم ذلك الاختصاص به **قال** القضايا القضية قول يصح ان يقال لقائله انه صادق فيه او كاذب الخ **اقول** لما فرغ من القول الشارح شرع في الحجة ولما توقفت معرفتها على معرفة القضية واقسامها قدم بحث القضية عليها فالقضية قول يصح ان يقال لقائله انه صادق فيه او كاذب فيه والقضية تطلق تارة على الملفوظة و تارة على المعقولة اما

15

بالاشتراك او حقيقة في المعقولة ومجازا في الملفوظة والثاني اولى لان المتبادر عندهم هو القضية المعقولة واطلاق القضية على الملفوظة تسمية الدال باسم المدلول وكذا لفظ القول يطلق على الملفوظ والمعقول والقول الملفوظ جنس للقضية الملفوظة والقول المعقول جنس للقضية المعقولة وقوله يصح ان يقال الخ فصل يخرج الاقوال الناقصة والانشاءات من الامر والنهي وغيرهما ثم القضية المعقولة هي المفهوم العقلي المركب من المحكوم عليه وبه والنسبة الحكمية والحكم بمعنى ايقاع النسبة وانتزاعها وهو المسمى بالتصديق عند الامام **قال** وهي اما حملية كقولنا زيد كاتب واما شرطية متصلة كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود واما شرطية منفصلة كقولنا العدد اما ان يكون زوجا او فردا والجزء الاول من الحملية يسمى موضوعا والثاني محمولا والجزء الاول من الشرطية يسمى مقدما والثاني تاليا

اقول القضية تنقسم الى حملية وشرطية لان طرفي القضية ان كانا مفردين بالفعل او بالقوة فهي حملية والا فشرطية وتفصيل ذلك ان القضية ان لم يوجد في شيء من طرفيها الدالة على النسبة التامة فهي حملية وان وجدت فاما ان يوجد في احد الطرفين او كليهما فان وجد في احد الطرفين فهي ايضا حملية وان وجد في كليهما فاما ان يكون ملحوظة اجمالا فهي ايضا حملية نحو زيد عالم نقيضه زيد ليس بعالم لانه بمنزلة ان يقال هذه القضية نقيض تلك القضية وان كانت ملحوظة تفصيلا فهي شرطية والشرطية اما متصلة وهي التي يحكم فيها بصدق قضية او لا صدقها على تقدير صدق قضية اخرى واما منفصلة وهي التي حكم فيها بالتنافي بين القضيتين او نفيه اي بسلب ذلك التنافي والجزء الاول من الحملية اي المحكوم عليه يسمى موضوعا لانه وضع لان يحكم عليه والجزء الثاني اي المحكوم به يسمى محمولا لانه وضع لان يحمل على الشيء والنسبة التي بها ترتبط المحمول بالموضوع يسمى نسبة حكمية والجزء الاول من الشرطية يسمى مقدما لتقدمه في الذكر والجزء الثاني يسمى تاليا لتلوه اياه في الذكر **قال** والقضية اما موجبة كقولنا زيد كاتب واما سالبة كقولنا زيد ليس بكاتب **اقول** القضية مطلقا سواء كانت حملية او شرطية تنقسم الى موجبة وسالبة لان القضية ان كانت حملية فالحكم فيها ان كان بثبوت المحمول للموضوع نحو زيد كاتب فهي موجبة وان كان الحكم فيها بسلب ثبوت المحمول للموضوع نحو زيد ليس بكاتب

بكاتب فهي سالبة وان كانت شرطية متصلة فالحكم فيها ان كانت بصدق قضية على تقدير اخرى
فهي متصلة موجبة نحو ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فانه حكم فيها بصدق وجود النهار على
تقدير صدق طلوع الشمس والحكم فيها ان كان بسلب صدق قضية على تقدير صدق قضية اخرى فهي
متصلة سالبة نحو ليس ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود فانه حكم فيها بسلب صدق وجود الليل
على تقدير صدق طلوع الشمس وان كانت منفصلة فالحكم فيها ان كان بالتنافي بين القضيتين ايجابا
فهي منفصلة موجبة نحو العدد اما زوج او فرد فانه حكم فيها بالتنافي ايجابا بين كون العدد زوجا
او فردا وان كان الحكم بسلب التنافي فهي منفصلة سالبة نحو ليس اما ان يكون زيد حيوانا او كاتبا
فانه حكم فيها بسلب التنافي بين كون زيد حيوانا او كاتبا **قال** وكل واحد منها اما مخصوصة كما ذكرنا
واما كلية مسورة كقولنا كل انسان كاتب ولا شيء من الانسان بكاتب واما جزئية مسورة
كقولنا بعض الانسان كاتب وبعض الانسان ليس بكاتب واما ان لا يكون كذلك ويسمى مهملة كقولنا
الانسان كاتب والانسان ليس بكاتب **اقول** كل واحد من الموجبة والسالبة اما مخصوصة او
محصورة كلية كانت او جزئية او مهملة اما في الحملية فموضوع القضية ان كان جزئيا نحو زيد كاتب وزيد
ليس بكاتب فمخصوصة وشخصية وان لم يكن جزئيا فان بين كمية افراد الموضوع بالكلية فهي محصورة مسورة
كلية نحو كل انسان حيوان ولا شيء من الانسان بحجر وان بين كمية افراد الموضوع بالبعضية فهي محصورة جزئية نحو
بعض الحيوان انسان وبعض الحيوان ليس بانسان وان لم يبين كمية افراد الموضوع لا بالكلية ولا بالبعضية
فهي مهملة نحو الانسان حيوان والحيوان ليس بانسان ولا يخفى وجوه المناسبة والسور في الموجبة الكلية لفظ
كل بمعنى كل الافراد وفي السالبة الكلية لا شيء ولا واحد وفي الموجبة الجزئية لفظ بعض وواحد وفي
السالبة الجزئية ليس بعض وبعض ليس وليس كل واما في الشرطية فالحكم بالاتصال و
الانفصال ان كان على وضع معين نحو ان جئتني الآن اكرمك وزيد في هذا الآن اما كاتب او غير
كاتب فهي مخصوصة وان كان الحكم بالاتصال والانفصال على جميع الاوضاع الممكنة فهي محصورة
كلية نحو كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ودائما اما ان العدد زوج او فرد وان كان

الحكم بالاتصال والانفصال على بعض الاوضاع الغير المعين نحو قد يكون اذا كان الشيء حيوانا كان انسانا
وقد يكون اما ان يكون الشيء حيوانا او ابيض فهي محصورة جزئية والمهملة نحو ان كانت الشمس
طالعة فالارض مضيئة واما ان يكون الشمس طالعة واما ان لا يكون النهار موجودا وسور الموجبة الكلية
في المتصلة متى وكلما ومهما وحينما وفي المنفصلة لفظ دائما وسور السالبة الكلية فيهما ليس البتة وسور الموجبة الجزئية
قد يكون وسور السالبة الجزئية فيهما قد لا يكون وبالجملة الاوضاع والازمان فيهما بمنزلة الموضوع في الحمليات
قال والمتصلة اما لزومية الخ **اقول** لما فرغ من المباحث المشتركة بين الحملية والشرطية شرع
في المباحث المختصة بالشرطية فالشرطية ان كانت متصلة فهي اما لزومية او اتفاقية لان صدق التالي على تقدير
صدق المقدم ان كان لعلاقة بينهما فهي متصلة لزومية والمراد بالعلاقة شيء بسببه يستصحب المقدم التالي
كالعلية والتضايف فالعلية كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فان طلوع الشمس
علة لوجود النهار واما التضايف فكقولنا ان كان زيد ابا لعمرو فعمرو ابنه فان تعقل كون زيد
ابا لعمرو يتوقف على تعقل كون عمرو ابنه وان كان صدق التالي على تقدير صدق المقدم
لا لعلاقة بينهما بل لمجرد الاتفاق فالقضية متصلة اتفاقية كقولنا ان كان الانسان ناطقا
فالحمار ناهق فانه لا علاقة بين ناطقية الانسان وناهقية الحمار وان كانت منفصلة فهي اما حقيقية
او مانعة الجمع او مانعة الخلو لان الحكم فيها بالتنافي ان كان في الصدق والكذب معا
فالقضية منفصلة حقيقية كقولنا العدد اما زوج او فرد وان كان الحكم فيها بالتنافي في الصدق
فقط كقولنا هذا الشيء اما شجر او حجر فالقضية منفصلة مانعة الجمع وان كان الحكم بالتنافي في الكذب
فقط نحو اما ان يكون زيد في البحر واما ان لا يغرق فالقضية منفصلة مانعة الخلو ففي الحقيقية يؤخذ
مع الشيء نقيضه او المساوي لنقيضه وفي مانعة الجمع يؤخذ مع الشيء ما هو الاخص
من نقيضه ككون الشيء شجرا او حجرا فان كونه حجرا اخص من عدم كونه شجرا وبالعكس وفي
مانعة الخلو يؤخذ مع الشيء ما هو الاعم من نقيضه ككون زيد في البحر وان لا يغرق
فان كونه في البحر اعم من كونه ان يغرق او لا يغرق لجواز كونه في البحر ولا يغرق

19

قال وقد تكون المنفصلات ذوات اجزاء كقولنا العدد اما زائد او ناقص او مساو اقول

المنفصلات الثلثة المذكورة تتركب غالبا من جزئين وقد تتركب من اكثر من جزئين اما الحقيقية
فكقولنا العدد اما زائد او ناقص او مساو فانه حكم فيها بان هذا الجميع لا يجتمع على عدد واحد ولا يخلو العدد
من واحد من هذا الجميع واعترض عليه بان كل واحد من اجزاء الحقيقية يستلزم نقيض الآخر لامتناع الجمع
وبالعكس لامتناع الخلو فلو تركبت الحقيقية من اكثر من جزئين لزم اما جواز اجتماع جزئيها او جواز ارتفاع
جزئيها مثلا اذا صدق الزائد كذب الناقص ثم اما ان يصدق المساوي او لا يصدق فان صدق
يلزم اجتماع الجزئين اعني الزائد والمساوي فلا يكون بينهما منع الجمع وان لم يصدق يلزم ارتفاع
الجزئين اعني المساوي والناقص فلا يكون بينهما منع الخلو او يقال ان كونه زائدا يستلزم كونه
غير ناقص لامتناع الجمع وكونه غير ناقص يستلزم كونه مساويا لامتناع الخلو فينتج ان كونه زائدا يستلزم
كونه مساويا فلا يكون بينهما منع الجمع وايضا يستلزم كونه غير زائد كونه ناقصا ويستلزم كونه ناقصا
كونه غير مساو فينتج ان كونه غير زائد يستلزم كونه غير مساو فلا يكون بينهما منع الخلو بل عند تركب الحقيقية
من اكثر من جزئين يتعدد المنفصلة مثلا اذا قلنا العدد اما زائد او ناقص او مساو فهو منفصلتان حقيقيتان
على معنى ان العدد اما زائد او غيره وغيره اما ناقص او مساو وفيه بحث لانه ان اريد ان الحقيقية لا تتركب
من اكثر من جزئين مطلقا فلا نسلم ذلك والدليل ايضا لا يدل عليه وان اريد ان الحقيقية تمتنع تركيبها من اكثر من جزئين
على وجه يكون بين كل جزئين انفصال حقيقي فمسلم لكن هذا لا ينافي جواز تركب الحقيقية من اكثر من جزئين
في الجملة اذ لا امتناع ح ان يقال العدد اما زائد او ناقص او مساو عند قصد الحكم بان هذا الجميع
لا يجتمع على عدد واحد ولا يخلو العدد عن واحد من هذا الجميع من غير ان يقصد ايقاع الانفصال بين كل
جزئين يكونان من هذا الجميع فعلى هذا لا يتعدد المنفصلة واما مانعة الجمع ومانعة الخلو فكقولنا اما ان يكون
هذا الشيء حجرا او شجرا او حيوانا واما ان يكون هذا الشيء لا حجرا او لا شجرا او لا حيوانا و هما
يتركبان من جزئين او اكثر مطلقا سواء اعتبر بين كل جزئين انفصال
او لا لان منشاء … الف وكما عرفت انما هو تحقق منع الجمع والخلو بين كل جزئين

ومتى انتفى انتفى **قال** التناقض الخ **اقول** من الاصطلاحات المنطقية المذكورة التناقض وهو اختلاف القضيتين بالايجاب والسلب بحيث يقتضي لذاته ان يكون احدهما صادقة والاخرى كاذبة والاختلاف جنس يتناول الاختلاف بين القضيتين مطلقا وبين المفردين وبين مفرد وقضية و(قوله القضيتين يخرج الاختلاف بين المفردين وبين مفرد وقضية و)قوله بالايجاب والسلب يخرج الاختلاف بالاتصال والانفصال والكلية والجزئية والعدول والتحصيل وقوله بحيث يقتضي يخرج الاختلاف بالايجاب والسلب بحيث لا يقتضي صدق احدهما كذب الاخرى نحو زيد ساكن وزيد ليس بمتحرك وقوله لذاته يخرج الاختلاف بالايجاب والسلب بحيث يقتضي صدق احدهما كذب الاخرى لكن لا لذات الاختلاف بل بخصوص المادة كما في الايجاب الشيء وسلب لازمه المساوي نحو زيد انسان وزيد ليس بناطق فان الاختلاف بين هاتين القضيتين يقتضي صدق احدهما كذب الاخرى لا لذاته بل لاجل ان قولنا زيد ليس بناطق في قوة قولنا زيد ليس بانسان ولان قولنا زيد انسان في قوة زيد ناطق **قال** ولا يتحقق ذلك في المخصوصتين الا بعد اتفاقهما **اقول** لا يتحقق التناقض بين القضيتين مطلقة سواء كانت المخصوصتين او المحصورتين الا بعد اتفاقهما في ثماني وحدات وعموم هذا الشرط جعل المصنف هذا الشرط شرطا للتناقض مطلقا ولم يخص بما يكون بين المخصوصتين او المحصورتين الاولى وحدة الموضوع اذ لو اختلف الموضوع فيهما لم تتناقضا لجواز صدقهما وكذبهما معا نحو زيد قائم وعمرو ليس بقائم الثانية وحدة المحمول فانه لا تناقض عند اختلافه ايضا نحو زيد قائم وزيد ليس بضاحك الثالثة وحدة الشرط لعدم التناقض عند اختلاف الشرط نحو الجسم مفرق للبصر بشرط كونه ابيض والجسم ليس بمفرق للبصر بشرط كونه اسود الرابعة وحدة الكل والجزء اذ لا تناقض عند اختلافهما ايضا نحو الزنجي اسود اي بعضه والزنجي ليس باسود اي كله الخامسة وحدة الزمان لعدم التناقض عند اختلاف الزمان نحو زيد قائم نهارا وزيد ليس بقائم ليلا السادسة وحدة المكان اذ لا تناقض عند اختلافه نحو زيد جالس في الدار وزيد ليس بجالس

٣٠

وحدة الاضافة لعدم التناقض عند اختلافها نحو زيد اب لعمرو وزيد ليس باب لبكر الثامنة
وحدة القوة والفعل اذ لا تناقض عند الاختلاف بالقوة والفعل نحو الخمر في الدن
مسكر اي بالقوة والخمر ليس بمسكر في الدن اي بالفعل وفيه بحث لان المقصود ان كان تفصيل الشرائط
فلا انحصار فيما ذكر لانه لو اختلف الآلة لا يتحقق التناقض ايضا نحو زيد كاتب بالقلم الواسطي وزيد ليس
بكاتب بقلم آخر الى غير ذلك والا فوحدة النسبة الحكمية كافية لانه متى اختلف شيء مما ذكر تختلف النسبة
الحكمية ضرورة ان النسبة الى هذا غير النسبة الى ذلك والنسبة في هذا الزمان غير النسبة في ذلك الزمان
وعلى هذا القياس **قال** والمحصورتان **اقول** لا بد في التناقض بين المحصورتين من شرط آخر سوى ما ذكر
فيها بدونه اشارة اليه بقوله المحصورتان يعني ان كانت القضيتان محصورتين فلا بد مع اتحاد الامور
المذكورة من اختلافهما في الكم اي في الكلية والجزئية اذ لو كانتا كليتين او جزئيتين لم تتناقضا لجواز كذب الكليتين
وصدق الجزئيتين في مادة يكون الموضوع فيها اعم من المحمول نحو كل حيوان انسان ولا شيء من الحيوان بانسان فانهما كاذبتان
وقولنا بعض الحيوان انسان وبعض الحيوان ليس بانسان فانهما صادقتان فان قيل اشتراط الاختلاف في الكم
بالنسبة الى الجزئيتين بعد اشتراط الاتحاد في الموضوع فان صدق الجزئيتين باعتبار اختلاف الموضوع اذ البعض الذي
هو الانسان غير ان يكون ليس بانسان حتى لو اتحد الموضوع تحقق التناقض من غير احتياج الى اختلاف الكمية
قلنا تعيين الموضوع خارج عن مفهوم القضية والمعتبر انما هو الاتحاد بحسب مفهوم القضية وهو حاصل في الجزئيتين اذا
عرفت هذا فاعلم ان القضيتين ان كانت احديهما موجبة كلية ينبغي ان يكون الاخرى سالبة جزئية وان كانت احديهما موجبة
جزئية ينبغي ان يكون الاخرى سالبة كلية فنقيض الموجبة الكلية انما هو السالبة الجزئية ونقيض الموجبة الجزئية انما هو السالبة الكلية
قال العكس وهو تصيير الموضوع محمولا **اقول** من تلك الاصطلاحات المذكورة العكس في اصطلاح المنطقيين وهو عبارة عن القضية
الحاصلة من تبديل الموضوع بالمحمول والمحمول بالموضوع لكنه لما لم يعلم كيفية هذا التبديل فسره بان يصير الموضوع
محمولا والمحمول موضوعا مع بقاء السلب والايجاب بحاله والصدق والكذب بحاله اي ان كان الاصل موجبا كان العكس ايضا موجبا
وان كان سالبا كان العكس سالبا ايضا وان كان صادقا كان العكس كذلك صادقا فاذا اردنا ان نعكس قولنا كل انسان حيوان نجعل الموضوع اعني الانسان محمولا
والمحمول اي الحيوان موضوعا فنقول بعض الحيوان انسان وكذا اذا اردنا عكس قولنا لا شيء من الانسان بحجر نقول لا شيء من الحجر بانسان

٢١

والمراد من الموضوع والمحمول الموضوع والمحمول بالذكر اي وصف عنوان الموضوع ومحمول
فلا يرد السؤال بان العكس لا يصير ذات الموضوع محمولا ووصف المحمول موضوعا بل موضوع
العكس ذات المحمول ومحموله وصف الموضوع والتعريف يخص بعكس الحملية بدليل انه لم يذكر عكس
الشرطيات في كتابه فلا يضر خروجه عن التعريف وانما اعتبر بقاء الايجاب والسلب لان القضية
الصادقة اللازمة بعد التبديل لم يوجد في الاكثر الا كذلك وانما اعتبر بقاء الصدق لان العكس لازم
للقضية فيصدق الملزوم مع كذب اللازم واما اشتراط بقاء الكذب فمما لم يقل به احد فكان هذا سهو قلم
لانه يجوز ان يكون الصادق لازما للكاذب فان قولنا كل حيوان انسان ينعكس الى بعض الانسان حيوان مع كذبه وصدق
العكس **قال** فالموجبة الكلية لا تنعكس الى موجبة كلية الخ **اقول** الموجبة الكلية لا يلزم ان تنعكس كلية لان المحمول اذا كان
اعم من الموضوع يصدق الموجبة الكلية ولا يصدق عكسها كليا اذ لا يلزم صدق الاخص على جميع افراد الاعم وهو صحيح
مثلا لو انعكس قولنا كل انسان حيوان الى الموجبة الكلية يصير عكسه كل حيوان انسان فيلزم صدق الانسان على جميع افراد الحيوان
وهو محال بل يلزم ان ينعكس جزئية لانه اذا صدق قولنا كل انسان حيوان يتحد الموضوع ذاتا موصوفا بالانسان والحيوان فيصدق
بعض الحيوان انسان بالضرورة وايضا لو لم يصدق بعض الحيوان انسان على تقدير كل انسان حيوان يصدق نقيضه وهو
لا شيء من الحيوان بانسان فيلزم المنافاة بين الحيوان والانسان فيصدق بعض الانسان ليس بحيوان
وقد كان الاصل كل انسان حيوان هذا خلف ولو ضم النقيض اعني لا شيء من الحيوان بانسان الى الاصل
هكذا كل انسان حيوان ولا شيء من الحيوان بانسان ينتج لا شيء من الانسان بانسان وهو محال والموجبة
الجزئية تنعكس موجبة جزئية بالحجتين المذكورتين في انعكاس الموجبة الكلية **قال** والسالبة الكلية
تنعكس كلية الخ **اقول** السالبة الكلية يلزم ان تنعكس سالبة كلية لانه اذا صدق قولنا لا شيء من
الانسان بحجر يلزم ان يصدق لا شيء من الحجر بانسان والا يصدق نقيضه وهو بعض الحجر انسان فنعكس
الى قولنا بعض الانسان حجر وقد كان الاصل لا شيء من الانسان بحجر هف ولو جعل النقيض اي
بعض الحجر انسان صغرى والاصل كبرى هكذا بعض الحجر انسان ولا شيء من الانسان
بحجر ينتج من الشكل الاول بعض الحجر ليس بحجر وهو محال **قال** والسالبة الجزئية لا عكس لها آه

اقول السالبة الجزئية لا يلزم ان تنعكس لزوما كليا اذ اذا كان الموضوع اعم من المحمول يصدق سلب الاخص عن بعض افراد الاعم ولا يصدق سلب الاعم عن بعض افراد الاخص لامتناع وجود الاخص بدون الاعم ولكن يصدق العكس في بعض المواد مثلا يصدق بعض الانسان ليس بحجر ويصدق عكسه ايضا وهو بعض الحجر ليس بانسان ولهذا قيد قوله ولا عكس لها بقوله لزوما اي كليا **قال** القياس قول مؤلف من اقوال متى سلمت لزم عنها لذاتها قول آخر آه **اقول** المقصد الاعلى من الاصطلاحات المذكورة القياس لان الغرض الاصلي من علم المنطق انما هو الايصال الى المجهول والقياس موصل الى المجهول التصديقي الذي هو اشرف المقاصد فيكون هو المقصد الاعلى وهو عندهم عبارة عن المؤلف المعقول لكن قد يطلق على المؤلف الملفوظ لدلالته على المعقول وتعريف المصنف للقياس بالقول المؤلف آه ان كان تعريفا للقياس المعقول فالمراد بالقول الاول هو المركب المعقول وباستلزامه للقول الآخر ظاهر وان كان تعريفا للقياس الملفوظ فالمراد بالقول الاول المركب الملفوظ وباستلزامه للقول الآخر باعتبار انه دال على المركب المعقول فعلى كل تقدير فالمراد من القول الآخر المركب المعقول لان التلفظ بالنتيجة لا يلزم من التلفظ بالاقوال ولا من تعقل معانيها وذكر المؤلف ليتعلق به قوله من الاقوال والا فلا حاجة اليه بعد ذكر القول والمراد بالاقوال ما فوق الواحد فلا يكون القضية الواحدة المستلزمة لعكسها او عكس نقيضها قياسا وقوله متى سلمت اشارة الى ان مقدمات القياس لا يلزم ان تكون مسلمة في نفسها بل يلزم ان تكون بحيث لو سلمت لزم عنها قول آخر فيدخل في التعريف القياس الصادق المقدمات وغيره كقولنا كل انسان حجر وكل حجر حمار فان هاتين القضيتين وان كانتا كاذبتين الا انهما بحيث لو سلمت لزم عنهما ان كل انسان حمار وقوله لذاتها احتراز عما يستلزم قولا آخر لا لذاته بل بواسطة مقدمة اجنبية كما في القياس المساواة وهو ما تركب من قضيتين متعلق محمول اوليهما يكون موضوعا للاخرى كقولنا آ مساو لب وب مساو لج فانهما يستلزمان ان آ مساو لج لكن لا لذاته بل بواسطة ان مساوي المساوي مساو حتى لو لم تتحقق تلك المقدمة لم ينتج شيئا نحو الانسان مباين للفرس والفرس مباين للناطق فلا ينتج ان الانسان مباين للناطق لان مباين المباين لا يلزم ان يكون مباينا وقوله قول آخر مغاير لكل واحد من القولين فلا يلزم ان يكون كل مقدمتين قياسا كيف كانتا لاستلزامهما احدهما وعدل عن المقدمتين الى القولين

لئلا يلزم الدور لانهم عرفوا المقدمة بما جعلت جزء القياس **قال** وهو اما اقتراني اه **اقول** القياس اما
اقتراني وهو ما لا يكون النتيجة او نقيضها مذكوراً فيه بالفعل كقولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث فكل جسم محدث واما
استثنائي وهو ما يكون النتيجة او نقيضها مذكوراً فيه بالفعل نحو ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة ينتج
ان النهار موجود وهو بعينه مذكور في القياس او لكن النهار ليس بموجود ينتج فالشمس ليست بطالعة ونقيضه اي الشمس
طالعة مذكور فيه وانما سمي الاول اقترانياً لكون حدود القياس اي الاصغر والاكبر والاوسط فيه مقترنة غير
مستثناة وسمي الثاني استثنائياً لاشتماله على حرف الاستثناء واشتمال القياس الاستثنائي
على عين النتيجة لا ينافي وجوب مغايرة النتيجة لكل واحد من مقدماته لان عين النتيجة انما تقع جزء لاحدى المقدمتين
لا نفسها والجزء مغاير للكل لان للمغاير تفسيرين احدهما ما يمكن انفكاكه والثاني ما لا يكون المفهوم منه هو المفهوم
من الآخر وعلى الثاني يكون الجزء مغايراً للكل ونعني بكون النتيجة بالفعل مذكورة في القياس ان النتيجة باجزائها
المادية وهيئتها وصورتها التأليفية مذكورة فيه وان لم يحكم عليها بالاخراج عن كونها قضية **قال** والمكرر بين
مقدمتي القياس يسمى حداً اوسط اه **اقول** المكرر بين مقدمتي القياس يسمى حداً اوسط لتوسطه بين طرفي المقصود
وموضوع المطلوب يسمى حداً اصغر لانه في الغالب يكون اخص والاخص اقل افراداً فيكون اصغر ومحموله يسمى
حداً اكبر لانه لما كان اعم والاعم اكثر افراداً فيكون اكبر والمقدمة التي فيها الاصغر تسمى الصغرى
لاشتمالها على الاصغر والمقدمة التي فيها الاكبر تسمى الكبرى لاشتمالها على الاكبر واقتران الصغرى
بالكبرى في ايجابهما وسلبهما وكليتهما وجزئيتهما يسمى قرينة وضرباً ولم يذكره المصنف رحمه الله والهيئة الحاصلة من نسبة
حد الاوسط عند الحدين الآخرين بحسب حمله عليهما او وضعه لهما او حمله على احدهما ووضعه للآخر تسمى شكلاً
والاشكال اربعة لان الحد الاوسط ان كان محمولاً في الصغرى وموضوعاً في الكبرى فهو الشكل الاول نحو كل انسان حيوان
وكل حيوان جسم فكل انسان جسم وان كان محمولاً فيهما فهو الشكل الثاني نحو كل انسان حيوان ولا شيء
من الحجر بحيوان فلا شيء من الانسان بحجر وان كان موضوعاً فيهما فهو الشكل الثالث نحو كل انسان
حيوان وكل انسان ناطق فبعض الحيوان ناطق وان كان موضوعاً في الصغرى ومحمولاً في
الكبرى فهو الشكل الرابع نحو كل انسان حيوان وكل ناطق انسان فبعض الحيوان ناطق فاعلم

٢٤

فان قلت فعلى ما ذكرتم لا يتكرر الاوسط الا في الشكل الثاني والثالث لان الاوسط اذا وقع موضوعا اريد به الذات واذا وقع الاوسط محمولا يراد به المفهوم قلت عند وقوع الحد الاوسط محمولا لا يراد به الذات ولا يراد منه المفهوم لكن ليس المقصود ان ذات الموضوع هو بعينه هذا المفهوم بل المقصود ان ذات الموضوع يصدق عليه هذا المفهوم فيتكرر الاوسط في جميع الاشكال لانه يكون بمنزلة ان يقال ذات الاصغر يصدق عليه مفهوم الاوسط وكل ما يصدق عليه مفهوم الاوسط يثبت له الاكبر فذات الاصغر يثبت له الاكبر فيتكرر الحد الاوسط كذا ذكره الشيخ في الشفا واقرب الاشكال هو الشكل الاول لانه على النظم الطبيعي وهو الانتقال من الاصغر الى الاوسط ومن الاوسط الى الاكبر وهو بيّن الانتاج ينتج المطالب الاربعة ثم الثاني لموافقته الاول في الصغرى التي هي اشرف المقدمتين لاشتمالها على الموضوع الذي لاجله يطلب المحمول ثم الثالث لموافقته الاول في الكبرى وابعد الاشكال هو الشكل الرابع لمخالفته الاول في المقدمتين جميعا وهذه الاشكال الثلثة عند الانتاج ترد الى الشكل الاول مثلا الشكل الثاني في المثال المذكور يرد الى الاول بعكس الكبرى فينتج النتيجة المطلوبة والشكل الثالث في المثال المذكور يرد اليه بعكس الصغرى فينتج النتيجة المطلوبة والشكل الرابع في المثال المذكور يرد اليه بتبديل الصغرى بالكبرى ثم عكس النتيجة وهو بعينه هو النتيجة المطلوبة ويكون الثاني اقرب الاشكال الى الاول لا يحتاج من له عقل سليم وطبع مستقيم الى رده الى الاول ويأخذ النتيجة منه من غير رده اليه **قال** واما الشكل الثاني فشرطه اختلاف مقدمتيه بالايجاب والسلب

اقول لانتاج الشكل الثاني شرطان اختلاف مقدمتيه بالايجاب والسلب وكلية الكبرى اما الاول فلانه لو لم يتحقق الشرط الاول لحصل الاختلاف الموجب لعدم الانتاج وهو صدق القياس تارة مع الايجاب وتارة مع السلب وهو يدل على ان ليس الايجاب ولا السلب لازما للقياس بالذات لا يقال لزوم الاختلاف على تقدير انتفاء الشرط الاول لانه لو انتفت المقدمتان اما ان تكونا موجبتين او سالبتين فعلى كل تقدير يتحقق الاختلاف اما اذا كانتا موجبتين فلانه يصدق كل انسان حيوان وكل ناطق حيوان والحق الايجاب ولو بدلنا الكبرى بقولنا وكل فرس حيوان كان الحق السلب واما اذا كانتا سالبتين فلانه يصدق لا شيء من الانسان بحجر ولا شيء من الفرس بحجر والحق السلب ولو قلنا في الكبرى لا شيء من الناطق بحجر كان الحق الايجاب اي كل انسان ناطق واما لزوم الاختلاف على تقدير انتفاء الشرط الثاني اعني كلية الكبرى فلانه لو لم تكن الكبرى كلية بل جزئية لكان على كل تقدير يتحقق الاختلاف اما على تقدير

٢٥

لعدم الاندراج بل المعنى ان كل فرد من افراد الانسان هو ما يصدق عليه مفهوم الحيوان وكل ما يصدق عليه مفهوم الحيوان فهو جسم وان شئت قلت كل فرد من افراد الانسان فرد من الحيوان وكل فرد من افراد الحيوان فهو جسم ينتج كل فرد من افراد الانسان جسم فصدق مفهوم على موضوع الصغرى

نتيجة الاشكال باعتبار ... وان الاول ١٢

ايجابيهما فلانه يصدق لا شئ من الانسان بفرس وبعض الحيوان فرس والحق الايجاب اى بعض الانسان
حيوان ولو بدلنا الكبرى قلنا بعض الصاهل فرس كان الحق السلب اى بعض الانسان ليس بصاهل و
اما على تقدير السلب فلانه يصدق قولنا كل انسان حيوان وبعض الجسم ليس بحيوان والحق الايجاب
اى بعض الانسان جسم ولو بدلنا الكبرى قلنا بعض الحجر ليس بحيوان كان الحق هو السلب اى بعض
الانسان ليس بحجر قال والشكل الاول آه اقول لما كان الشكل الاول اقرب الاشكال وابينها
من جهة الانتاج حتى قيل ان نتائج ضروب الشكل الاول بينة بنفسها لا يحتاج الى البرهان جعل معيارا
للعلوم ومنيرا لها فلهذا اورده المصنف ههنا مع ضروبه دون غيره من الاشكال ليجعل دستورا اى قانونا
لينتج منه المطلوب فان قيل هذا الشكل الاول دورى الانتاج فلا يكون ظاهر الانتاج فضلا
عن ان يكون بديهى الانتاج لان النتيجة موقوفة على كلية الكبرى وكلية الكبرى موقوفة على النتيجة لان
معنى كلية الكبرى ان الاكبر ثابت لجميع افراد الاوسط او منفى عنه والاصغر من افراد الاوسط فلابد ان
يعلم ان الاكبر ثابت له او مسلوب عنه فهو عين النتيجة فيحصل الدور قلنا يمكن ان يعلم ان الشئ
ثابت لشئ او مسلوب عنه بعنوان ولا يعلم اذا عبر عنه بعنوان آخر وههنا كذلك لان ايجاب الاكبر وسلبه
عن الاصغر معلوم اذا عبر عنه بعنوان الاوسط وليس بمعلوم اذا عبر عنه بعنوان الاصغر مثلا ثبوت الحدوث
لذات العالم معلوم اذا عبر عنه بالمتغير وغير معلوم اذا عبر عنه بالعالم فلا دور قال وشرط
نتاجه ايجاب الصغرى وكلية الكبرى اقول لانتاج الشكل الاول ايضا شرطان ايجاب الصغرى وكلية
الكبرى لانه لو لم يتحقق احد الشرطين يلزم الاختلاف اما لزوم الاختلاف على تقدير انتفاء
ايجاب الصغرى فلانه يصدق لا شئ من الانسان بفرس وكل
فرس حيوان والحق الايجاب اى كل انسان حيوان ولو بدلنا الكبرى
وقلنا كل فرس صهال والحق السلب اى لا شئ من الانسان بصهال
واما على تقدير انتفاء كلية الكبرى فلانه يصدق كل انسان
حيوان وبعض الحيوان فرس والحق السلب اى لا شئ من الانسان

بفرس ولو قلنا بعض الحيوان ضاحك والحق الايجاب اى كل انسان ضاحك الا خلاف المادة انها ليست لازمة لذات القياس على ما عرفت واذا تقرر هذا فاعلم ان الضروب الممكنة الانعقاد في كل شكل ستة عشر لان القضية منحصرة في الكلية والجزئية لان المهملة في قوة الجزئية والشخصية في حكم الكلية ولهذا انتج في كبرى الشكل الاول كقولنا هذا زيد وزيد انسان ينتج هذا انسان والقضية المعتبرة ليست الا المحصورة الكلية والجزئية موجبة او سالبة وهذه الاربع تعتبر في الصغرى والكبرى صغرى موجبة كلية وصغرى سالبة كلية وصغرى موجبة جزئية وصغرى سالبة جزئية وكذا في جانب الكبرى فباعتبار اقتران كل واحد من الصغريات الاربع بالكبريات الاربع يحصل اربعة اقسام وباعتبار اقتران المجموع بالمجموع يحصل ستة عشر ضربا بالضرورة واشتراط ايجاب الصغرى يسقط السالبة الكلية الصغرى مع اقسامها الاربعة الحاصلة من اقترانها بالكبريات الاربع اى الموجبتين والسالبتين والسالبة الجزئية الصغرى مع اقسامها الاربعة الحاصلة من اقترانها بالكبريات الاربع اى الموجبتين والسالبتين واشتراط كلية الكبرى يسقط اربعة اخرى اى الصغريين الموجبتين اى الكلية والجزئية مع الكبريين الجزئيتين اى السالبة والموجبة واما الاربعة اعنى الصغريين السالبتين مع الكبريين الكليتين فساقط من اشتراط ايجاب الصغرى خاصة واما الاربعة الاخرى اعنى الصغريين الموجبتين مع الكبريين الجزئيتين فساقطة من اشتراط كلية الكبرى خاصة واما اسقاط الصغريين السالبتين مع الكبريين الجزئيتين فيصح اضافته الى كل واحد من الشرطين لكن اضيف الى الاول تسبعة فبقيت الضروب المنتجة اربعة الصغريين الموجبتين اى الكلية والجزئية مع الكبريين الكليتين اى الموجبة والسالبة الاول من موجبتين كليتين فينتج موجبة كلية كقولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث فكل جسم محدث والثاني من الكليتين والكبرى سالبة فينتج سالبة كلية كقولنا كل جسم مؤلف ولا شيء من المؤلف بقديم فلا شيء من الجسم بقديم والثالث من موجبتين والصغرى جزئية وينتج موجبة جزئية نحو بعض الجسم مؤلف وكل مؤلف محدث فبعض الجسم محدث والرابع من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض الجسم مؤلف ولا شيء من المؤلف بقديم

قوله اما الاربعة ساقطة فاصغر مع انه ليس كذلك في الواقع فان الاربعة بهما يسقط بكل واحد من الشرطين فصل بين الكلام وبين ما هو ساقط بواحد واحد فاصغر وما هو ساقط بكل واحد من الشرطين ... منه سلمه الى الاول ١٢

بعض الجسم ليس بجسم قال والقياس الاقتراني اه اقول لما بين اقسام القياس الاقتراني الكائنة
في الحمليات اراد ان يبين اقسام القياس الاقتراني الكائن في الشرطية والمراد منه ما لا يكون تركيبه من الحمليات
الصرفة سواء كان تركيبه من الشرطيات او من الحمليات والشرطيات واقسامه خمسة لانه اما ان يتركب من
المتصلتين او من المنفصلتين او من حملية ومتصلة او من حملية ومنفصلة او من متصلة ومنفصلة القسم الاول ما يكون
تركيبه من المتصلتين ويتحقق فيه الاشكال الاربعة لان الجزء المشترك الكائن تاليا في الصغرى ومقدما في الكبرى
فهو الشكل الاول نحو كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كان النهار موجودا فالارض مضيئة ينتج كلما
كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة وان كان تاليا فيهما فهو الشكل الثاني كقولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وليس
البتة اذا كان الليل حاصلا فالنهار موجود ينتج ليس البتة اذا كانت الشمس طالعة فالليل حاصل وان كان مقدما فيهما فهو
الشكل الثالث كقولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة ينتج قد يكون
اذا كان النهار موجودا فالارض مضيئة وان كان مقدما في الصغرى وتاليا في الكبرى فهو الشكل الرابع كقولنا كلما كانت
الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كانت الارض مضيئة فالشمس طالعة ينتج قد يكون اذا كان النهار موجودا فالارض مضيئة
فالنتيجة في هذا القسم متصلة لكن في الشكل الاول مقدم النتيجة مقدم المتصلة التي وقعت صغرى القياس وتاليها تالي المتصلة
التي وقعت كبرى القياس وفي الشكل الثاني ايضا مقدم النتيجة مقدم المتصلة الذي وقعت صغرى القياس كما في الشكل
الاول وتاليها مقدم المتصلة التي وقعت كبرى القياس لكن النتيجة فيه يكون سالبة البتة كما في الحمليات وفي الشكل
الثالث مقدم النتيجة تالي الاولى وتاليها تالي الثانية وفي الشكل الرابع مقدم النتيجة تالي الاولى وتاليها مقدم الثانية
والمراد من المتصلتين اللزوميتان لان الاتفاقيتين لا يتألف منهما القياس وفي الاتفاقية مع اللزومية تفصيل الحق
بهذا الكتاب قد يورد على الشكل الاول من اللزوميتين انه يصدق قولنا كلما كان الاثنان فردا كان عددا وكلما كان الاثنان عددا
كان زوجا مع كذب النتيجة وهي قولنا كلما كان الاثنان فردا كان زوجا ويجاب عنه بانه ان اعتبر في اللزومية الصدق بحسب
نفس الامر فلا نسلم صدق الصغرى لان استلزام فردية الاثنين العددية بسبب ان كل فرد عدد لكنه ليس بصادق على
ذلك الوضع لانه يصدق لا شيء من [illegible] لا شيء من الاثنين الفرد بعدد فليس كل فرد عددا لان سلب
الشيء عن جميع افراد الاخص يستلزم سلبه عن بعض افراد الاعم لان جميع افراد الاخص يكون

ببعض ازواج الاعم وان اعتبر فيها الصدق بحسب الالتزام على قول من يقول بان كل زوج عدد فلا يلزم
كذب النتيجة فان من يرى ان الاثنين زوج فلا بد من ان يرى انه زوج كما ذكره الشيخ في الشفاء القسم
الثاني ما تركب من المنفصلتين كقولنا دائما اما العدد اما فرد او زوج وكل زوج اما زوج الزوج او زوج
الفرد ينتج كل عدد اما فرد او زوج الزوج او زوج الفرد اذ لا بد في كل منفصلة من وقوع احد جزئيها
ضرورة منع الخلو فالواقع من المنفصلة الاولى اما الجزء الغير المشارك اعني الفرد فهو بعينه الجزء الاول من النتيجة
او الجزء المشارك اعني الزوج فهو لا يخلو عن القسمين فالواقع اما القسم الاول او الثاني فان كان الواقع
هو القسم الاول اعني زوج الزوج فهو الجزء الثاني من النتيجة وان كان الواقع هو القسم الثاني اعني زوج
الفرد فهو الجزء الثالث من النتيجة فالواقع لا يخلو عن الجزء الغير المشارك وعن نتيجة التاليف فالنتيجة
منفصلة مانعة الخلو مركبة من ثلثة اجزاء الجزء الغير المشارك ونتيجة التاليف بين الجزء المشارك من
المنفصلة الاولى وبين جزئي المنفصلة الثانية هذا اذا كان احد جزئي المنفصلة الاولى مشاركا لكل واحد
من جزئي المنفصلة الثانية في جزء غير تام واما اذا كان احد جزئي المنفصلة الاولى مشاركا لاحد جزئي
المنفصلة الثانية فالنتيجة مانعة الخلو مركبة من ثلثة اجزاء الجزئين الغير المشاركين ونتيجة التاليف لان الواقع من
المنفصلة الاولى ان كان الجزء الغير المشارك يتحقق الجزء الاول من النتيجة وان كان الجزء المشارك فالواقع
من المنفصلة الثانية ايضا ان كان هو الجزء المشارك يتحقق نتيجة التاليف بين الجزئين المشاركين فيتحقق الجزء الثاني
من النتيجة وان كان الواقع من المنفصلة الثانية الجزء الغير المشارك يتحقق الجزء الثالث من النتيجة فيصدق نتيجة القياس
بصدق مانعة الخلو عن صادق وكاذب كقولنا دائما اما كل انسان ناطق او كل فرس صاهل ودائما اما كل صاهل حيوان
او كل حمار ناهق ينتج اما كل انسان ناطق او كل فرس حيوان او كل حمار ناهق وتنعقد فيه الاشكال الاربعة لان
الجزء المشترك ان كان محمولا في الصغرى موضوعا في الكبرى فهو الشكل الاول كما مر وعلى هذا القياس مثال الشكل الثاني
كقولنا دائما اما كل ثلثة فرد او كل اثنين زوج ودائما اما لا شيء من الخمسة بزوج او كل اربعة منقسم بمتساويين ينتج اما كل ثلثة
فرد او لا شيء من الاثنين بخمسة او كل اربعة منقسم بمتساويين مثال الشكل الثالث اما كل انسان ناطق او كل فرس حيوان او كل فرس
صاهل او كل حمار ناهق ينتج اما كل انسان ناطق او بعض الحيوان صاهل او كل حمار ناهق مثال الشكل الرابع كقولنا

٢٩

To: www.al-mostafa.com

وكل زوج اما زوج الزوج او زوج الفرد وكل عدد اما فرد او زوج ينتج اما بعض زوج الزوج عدد واما
زوج الفرد عدد واما كل فرد عدد القسم الثالث ما تركب من حملية ومتصلة سواء كانت المتصلة صغرى
والحملية كبرى او بالعكس كقولنا كلما كان هذا انسانا فهو حيوان وكل حيوان جسم ينتج كلما كان هذا انسانا فهو
جسم وتنعقد فيه الاشكال الاربعة باعتبار الاشتراك بين التالي والحملية مثال الشكل الثاني كقولنا كلما كان هذا
انسانا فهو حيوان ولا شيء من الحجر بحيوان ينتج كلما كان هذا انسانا فهو ليس بحجر مثال الشكل الثالث كقولنا
كلما كان الانسان ناطقا فهو حيوان وكل انسان ضاحك ينتج كلما كان الانسان ناطقا فبعض الحيوان ضاحك
مثال الشكل الرابع كقولنا كلما كان الجسم انسانا فهو ناطق وكل ضاحك جسم ينتج كلما كان الجسم انسانا فبعض الناطق
ضاحك والنتيجة في هذا القسم متصلة مقدمها مقدم المتصلة وتاليها نتيجة التأليف بين التالي والحملية القسم الرابع ما تركب
من الحملية والمنفصلة كقولنا دائما العدد اما فرد او زوج وكل زوج منقسم بمتساويين ينتج دائما العدد اما فرد او منقسم بمتساويين
مثال الشكل الثاني دائما العدد اما فرد او زوج ولا شيء من المنقسم بمتساويين بفرد ينتج دائما العدد اما زوج او ليس منقسما بمتساويين
مثال الشكل الثالث دائما اما كل انسان ناطق او كل فرس صاهل … ينتج دائما اما كل انسان ناطق او بعض الحيوان صاهل
مثال الشكل الرابع دائما اما كل انسان ناطق او كل فرس حيوان وكل صاهل فرس ينتج اما كل انسان ناطق او بعض الحيوان
صاهل والنتيجة منفصلة مانعة الخلو مركبة من الجزء الغير المشارك للمنفصلة ومن نتيجة التأليف بين الجزء المشارك والحملية هذا اذا
كانت الحملية اقل عددا من المنفصلة واما اذا لم تكن كذلك فالنتيجة بحسب امكان التأليف بين الحمليات واجزاء الانفصال متحدة
في النتيجة ويسمى القياس المقسم نحو دائما الانسان اما ناطق او ضاحك او كاتب او نائم او مستيقظ وكل ناطق حيوان وكل
ضاحك حيوان وكل كاتب حيوان وكل نائم حيوان وكل مستيقظ حيوان ينتج كل انسان حيوان وان كان مختلفا فالنتيجة منفصلة
الخلو نحو دائما الحيوان اما انسان او فرس او حمار وكل انسان ناطق وكل فرس صاهل وكل حمار ناهق ينتج دائما الحيوان اما ناطق او صاهل
او ناهق القسم الخامس ما تركب من متصلة ومنفصلة سواء كانت المتصلة صغرى والمنفصلة كبرى او بالعكس كقولنا كلما كان هذا انسانا فهو حيوان
وكل حيوان اما ابيض او غير ابيض ينتج كلما كان هذا انسانا فهو اما ابيض او غير ابيض مثال الشكل الثاني ليس كلما كان الجسم متحركا فهو حيوان
وكل ابيض حيوان … ينتج ليس كلما كان الجسم متحركا فهو اما ابيض او غير ابيض مثال الشكل الثالث كقولنا كلما كان هذا انسانا فهو حيوان
وكل انسان اما ابيض او غير ابيض ينتج كلما كان هذا حيوانا فهو اما ابيض او غير ابيض مثال الشكل الرابع قد يكون اذا كان

۳۱

هذا حيوان نتيجه انسان والابيض اما حيوان او غيره ينتج قد يكون اذ لو كان هذا انسانا فهو اما ابيض او غيره قال
القياس الاستثنائي الخ **اقول** قد سبق ان القياس قسمان اقتراني واستثنائي واذ فرغ من الاقتراني شرع في الاستثنائي
وقد عرفت ان الاستثنائي ما يشتمل على النتيجة او نقيضها صحيح البيان ان النتيجة ونقيضها لا يجوز ان يكون بعينها احدى المقدمتين
بل جزءا والمقدمة التي يكون النتيجة جزءا لها لا تكون الا شرطية لا محالة فالقياس الاستثنائي يكون مركبا من مقدمتين احدهما شرطية
والاخرى حملية اي اثبات احد جزئيها او رفعه اي سلبه ليلزم وضع الجزء الآخر او رفعه فاذا عرفت هذا فالشرطية التي
هي جزء القياس الاستثنائي اما متصلة او منفصلة فان كانت متصلة ينتج استثناء عين المقدم عين التالي لاستلزام
وجود الملزوم وجود اللازم واستثناء نقيض التالي نقيض المقدم لاستلزام عدم اللازم عدم الملزوم ولا ينتج استثناء عين التالي
عين المقدم ولا استثناء نقيض المقدم نقيض التالي لعدم استلزام وجود اللازم وجود الملزوم وعدم الملزوم عدم اللازم
لجواز ان يكون اللازم اعم كقولنا كلما كان هذا انسانا فهو حيوان لكنه انسان ينتج انه حيوان لكنه ليس بحيوان ينتج انه ليس
بانسان ولا ينتج وضع الحيوان وضع الانسان ولا رفع الانسان رفع الحيوان وان كانت منفصلة حقيقية فاستثناء عين اي جزء
كان ينتج نقيض الآخر لامتناع الجمع بينهما واستثناء نقيض اي جزء كان ينتج عين الآخر لامتناع الخلو كقولنا اما ان يكون
هذا العدد زوجا او فردا لكنه زوج ينتج انه ليس بفرد لكنه ليس بزوج ينتج انه فرد وقد عرفت عن هذا الحكم مانعة
الجمع والخلو كقولنا هذا الشيء اما ان يكون شجرا او حجرا لكنه شجر ينتج انه ليس بحجر ولا ينتج استثناء النقيض عين
الآخر لجواز الخلو كقولنا هذا الشيء اما لا حجر او لا شجر لكنه حجر ينتج انه ليس بشجر ولا ينتج الاستثناء العين نقيض الآخر لجواز
الجمع **قال** البرهان وهو قياس مؤلف الخ **اقول** من الاصطلاحات المنطقية المذكورة البرهان
وهو القياس المركب من اليقينيات لانتاج اليقين واليقين هو الاعتقاد الجازم الخالي عن تجويز
النقيض المطابق لما في نفس الامر الممتنع الزوال واليقينيات اقسام منها الاوليات وهي التي يحكم العقل
فيها بمجرد تصور الطرفين كقولنا الكل اعظم من الجزء ومنها المشاهدات وهي التي لا يحكم العقل فيها
بمجرد تصور الطرفين بل يحتاج الى المشاهدات بالحس كالحكم بان الشمس مشرقة والنار محرقة وان لنا
جوعا وعطشا وخوفا ومنها المجربات وهي التي يحتاج العقل في الجزم الى تكرار المشاهدة مرة بعد اخرى كالحكم بان
شرب السقمونيا مسهل للصفراء ومنها الحدسيات وهي القضايا التي يحكم العقل فيها بالحدس المفيد للعلم

كالحكم بأن نور القمر مستفاد من نور الشمس في الحدسيات سرعة انتقال الذهن من المبادي إلى المطالب بحيث يحصل المبادي مع
المطالب دفعة واحدة ومنها المتواترات وهي القضايا التي يكون جزم العقل بها بواسطة السماع من جمع كثير يستحيل
تواطئهم على الكذب كقولنا محمد صلى الله عليه وآله وسلم ادعى النبوة وأظهر المعجزة ومنها قضايا قياساتها معها وهي
القضايا التي يحكم العقل بها بواسطة لا تغيب عن الذهن كالحكم بأن الاربعة زوج بواسطة هو الانقسام بمتساويين
وهذا الوسط لما قلت ان الاربعة زوج تقول على الفور لانه منقسم بمتساويين قال والجدل قياس مؤلف من المشهورات أقول
من المصطلحات المنطقية المذكورة الجدل فهو القياس المركب من المشهورات لالزام الخصم واقناعه ومنها الخطابة
وهي القياس المركب من مقدمات كلية مقبولة من شخص معتقد فيه كالقضايا المأخوذة من الانبياء عليهم السلام والاولياء
والعلماء رحمهم الله أو من المظنونات كقولنا كل من يطوف بالليل فهو سارق ومنها الشعر وهو قياس مركب من مقدمات
يحصل للنفس منها القبض والبسط كما إذا قيل الخمر ياقوتة سيالة تنبسط منها النفس وإذا قيل العسل مرة مهوعة
تنقبض النفس وتنفر عن اكلها ومنها المغالطة وهي قياس مركب من مقدمات كاذبة شبيهة بالصادقة أو بالمشهورات
أو مركب من مقدمات وهمية كاذبة والغلط اما من جهة الصورة بأن لا يكون على هيئة منتجة لاختلال شرط بحسب الكمية
أو الكيفية بأن يكون كبرى الشكل الاول جزئية أو الصغرى سالبة واما من جهة المادة واما من جهة الصورة بأن يكون بعض
المقدمات كاذبة شبيهة بالصادقة كما إذا قلت لصورة الفرس المنقوش على الجدار هذه فرس وكل فرس حيوان فهذا
حيوان وهذا ان اريد بالفرس الاول الفرس الحقيقي وان اريد بالفرس صورته فالفساد من جهة الصورة لعدم تكرر
الوسط أو من جهة المعنى كوضع القضية الطبيعية مقام الكلية كما اذا قلت الانسان حيوان والحيوان جنس ينتج
ان الانسان جنس فان كبرى ليست كلية واعترض بان وضع الطبيعية مكان الكلية ليس من فساد المادة بل
من فساد الصورة لفوات كلية الكبرى أجيب بان اصل الكبرى ههنا صدق طبيعية فلم يحفظ الصورة ويكذب كلية ففسد
المادة وظني ان السؤال وارد لانه لما اعتبر كونها طبيعية وضعت مقام الكلية فلا معنى لاعتبار الكذب اذ لو اعتبر
كلية كاذبة لا يكون وضعا الطبيعية مقام الكلية بل وضعا للطبيعية كاذبة في الكبرى الشكل الاول واعلم ان العمدة وما عليه
التعويل هو البرهان لكونه مركب من اليقينيات المنتجة لليقين وباقي الاقسام لا يعتمد عليها ولكن هذا آخر ما اوردنا في شرح

تم الكتاب بعون الله الملك الوهاب

To: www.al-mostafa.com